اعوذ بالله من الشیطان الرجیم، بسم الله الرحمن الرحیم والحمد لله رب العالمین وصلی الله علی سیدنا رسول الله وآله الطیبین الطاهرین المعصومین واللعنة الدائمة علی اعدائهم اجمعین

اللهم وفقنا وجمیع المشتغلین وارحمنا برحتمک یا ارحم الراحمین

كان الکلام حول دلالة الآية المباركة أطعيوا الله وأطعيوا الرسول وأولى الأمر منكم وقلنا لأهمية الآية المباركة وخصوصاً لإشتمالها على إثبات حق الإطاعة لغير النبي بعنوان أولي الأمر لا بأس بتوضيح الآية ، الجهة الثانية من البحث في مفاد الآية المباركة هل الأمر في هذه الآية المباركة إرشادي مطلقاً يعني الأمر الأول والثاني فإطاعة الله تكون بحكم العقل بإعتبار معرفة الله وكذلك إطاعة الرسول بإعتبار إنسان كامل مبلغ عن الله وأما في المسائل الإجتماعية بإعتبار بيعة الناس معه وإلزام الناس عليه .

وبالنسبة إلى الأولي الأمر هم كذلك بإعتبار أنّ هؤلاء بيدهم الأمر والسلطة وهذه السلطة الصورة الصحيحة العقلائية لها أن تثبت للبيعة فولاية الأمر هم تكون بالبيعة وإنتخاب والشورى بإصطلاح بعضهم فحينئذ الآية المباركة في الأمرين إرشادية يعني أمر أطيعوا الله إرشادي وأمر أطيعوا الرسول وأولي الأمر إلا أنّه بالنسبة إلى أمر الله إطاعة الله إرشاد إلى حكم العقل وبالنسبة إلى إطاعة الرسول وأولي الأمر إرشاد إلى حكم العقلاء الفرق بينهم بهذا اللحاظ وفي كلتيهما إرشادي هذا ما ذهب إليه بعضهم .

وذهب جملة من الأعلام وغيرهم إلى أنّه الأمر الأول إرشادي أطيعوا الله إرشادي أما أطيعوا الرسول وأولي الأمر ليس إرشادياً بل مولوي بعد أنّ الإنسان عرف ورأى واجباً عليه إطاعة الله تجب عليه إطاعة الرسول وأولي الأمر مولوياً والوجه في الإرشادية عند هؤلاء يرون أمر إطاعة الله إرشاداً إلى حكم العقل ولم يتصور بعد حكماً عقلائياً حتى يكون الأمر الثاني إرشاداً إليه يعني تصوروا أنّ الإرشاد إلى حكم العقل ولا يوجد في مسألة إطاعة أولي الأمر أمر عقلي حتى تكون الآية إرشادية ، فجعلوا صدر الآية المباركة إرشاداً وذيل الآية المباركة مولوياً فتجب طاعة الله بحكم العقل والآية إرشاد إليه وتجب طاعة الرسول وأولي الأمر بنص الآية طبعاً هؤلاء فمن يذهب إلى هذا الرأي إما من المعتزلة وإما من الشيعة .

وذهب جملة من العلماء وهم الأكثرية في الأشاعرة إلى أنّ الأمرين معاً مولوي ، والوجه في إختيارهم هذا الوجه لا يؤمنون بأحكام عقلية ، هذا الإنسان إذا لا يؤمن بأحكام عقلية كيف الآية تكون إرشاد إليها ، لأنّ الإرشادية فرض وجود أحكام عقلية يعني هناك أحكام عقلية الآية ترشدنا إليها ، فإذا لا يؤمنون بأحكام عقلية بطبيعة الحال الحجر الأساس للإرشادية الآية هم لا يؤمنون به لإنكارهم إستقلال العقل طبعاً مراد الأشاعرة في النفي ظاهراً في بعض عباراتهم حتى المتأخرين منهم نفي ما يسمى الآن في اللغة الفارسية والعربية بالوجدان هو الضمير يعني ضمير الإنساني وجدان الإنساني أنّ هذا العمل حسن هذا العمل قبيح الكذب قبيح فهم أنكروا حسن الصدق وقبح الكذب أنّ الإنسان بوجدانه وعقله يدرك أنّ الكذب قبيح ليس من شأن الإنسان الحر أن يكذب يقولون لا ، لا دليل عليه ، ليس هناك دليل عقل ليس عندنا إدراك باطني يدرك قبح الكذب ولذا من هذه الجهة يشبهون كثيراً الآن الغربيين الجدد ، فلاسفة الغرب في إنكارهم الضمير أو الوجدان الأخلاقي أو الوجدان الخلقي ، أو ما يسمى بالعقل العملي ، ينكرون ذلك .

أنا سابقاً في بحث قلت ومن الغريب أنّ جملة من الفلاسفة الغربية مثل راسل ومن سلك مسلكهم يفسرون ما يسمى بالوجدان عندنا أو بالضمير أو بالعقل العملي يفسرونه بالحافز المشروط بالعربية والفارسية انگیزه‌های شرطی شده ، الباعث المشروط ، يعني يقولون أنّ الإنسان قد يكون فد شيء حسن ومفيد له ويقترن مع شيء ليس مفيداً تدريجاً ذلك الشيء الذي ليس مفيد بسبب الإقتران يصبح للإنسان مفيداً هذا المثل المشهور الإختبار المشهور الذي كان يأتي بطعام للكلب أجلكم الله وجرص أيضاً ، انگیزه‌های شرطی شده باللغة الفارسية ويدق جرص وبعد عشرين مرة لما كان يدق الجرص الكلب كان يشعر كأنما الطعام جهز له يعني بزاقه كان يبداء بالإفرات ، هذا يعبر عنه الآن في الغرب يعتبروا دليلاً على الأخلاق مثلاً يقولون الصدق حسن لأنّ الصدق إقترن مع شيء حسن وإلا الصدق في نفسه ليس حسن ، هسة ليس غرضي شرح النظرية وتوضيحها وردها الغريب الآن هكذا يفسرون وهذا التفسير بعينه في كتاب المستصفى موجود .

المستصفى للغزالي بعينه يفسر هذا التفسير ، يعني الأشعري الذي تقريباً كان قبل ثمان مائة سنة يفسر بأنّه كيف نرى بعض الأفعال قبيحة وبعض الأفعال حسنة يقول لأنّ تلك الأفعال إقترنت مع شيء حسن ، فلما نرى هذا الفعل نتصور أنّه حسن مع أنّه في نفسه ليس حسن ، مثلاً إذا كذب الولد مثلاً الوالد كان يضربه فالكذب إقترن بالضرب ، الضرب مضر الكذب ليس مضراً ، الكذب ليس قبيحاً ، غريب الغزالي في كتاب المستصفي له تفسير لنفي الضمير ونفي الوجدان ونفي الحكم العقل العملي في بدايات المستصفى في الجزء الأول بعينه الآن هذا التفسير موجود في نفي ...

فغرضي أنّ الأشاعرة بما أنّهم أنكروا حكم العقل العملي فحنيئذ أنكروا الإرشادية وحتى الآيات التي فيه حث لم تقولون ما لا تفعلون ، يقول الكذب قبيح يعني حرام بهذه الآيات لا أنّه قبيح وإلا الكذب في نفسه ليس قبيح ، الصدق في نفسه ليس حسناً ، أداء الأمانة في نفسه ليس حسناً عقل أصولاً لا يدرك هذه الأمور هذا لا بد للشارع ... هذا ما قاله الأشاعرة .

ثم مباني هذه الأقوال الثلاثة يعني الإرشادية في كليهما المولوية في كليهما والتفصيل في أطيعوا الله إرشادي أطيعوا الرسول مولوي ، التفصيل بينهما ، مبداء هذه الأقوال الذي تعتمد عليه هذه الأقوال جعلوا الإطاعة بمعنى الإمتثال ، أطيعوا الله يعني إطاعة الله مراد به إمتثال تكاليف الله ، نحن سبق أن شرحنا إصطلاحاً إذا إنسان يجعل إرادته التكوينية وفق الإرادة التشريعية يعبر عنه بالإمتثال أو تطبيق المأتي به على المأمور به أو المأمور به على المأتي به أو توافق الإرادتين الفاعلية والآمرية تعابير مختلفة المراد واضح ، في بعض الكتب جاء هذا التعبير في بعضها ... ذاك التعبير لا يتصور ، توافق الإرادتين الفاعلية مراد بالفاعلية من العبد والآمرية من المولى ففي كل مورد تتوافق الإرادتان يعني الله سبحانه وتعالى قال صلى كذا وكذا هذا الإرادة الآمرية والعبد هم أتى بالصلاة بتلك القيود هذه إرادة فاعلية إذا تطابقت الإرادتان الفاعلية والآمرية إسمه الإطاعة ، إسمه الإمتثال .

وهذا الذي نسخة للخطاب والتفاصيل في أبحاث خاصة الان ليس غرضنا الدخول ، فجعلوا إطاعة الرسول وإطاعة الله وإطاعة أولي الأمر في هذه الآية المباركة بمعنى إمتثال أوامرهم قالوا صلوا إنسان يصلي وتفكيك الوجوب ، مثلاً وجوب الصلاة وجوب الحج وجوب الزكاة ثم حرمة الخمر وغير ذلك من المحرمات مكروهات مستحبات هذا مبناهم في مسألة أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ولكن بإمكاننا أن نقول أنّ المراد من الإطاعة هنا ليس المراد من الإطاعة ما تساوق وتساوي الإمتثال ، مراد به الإطاعة في الشؤون الإجتماعية والتطبيق العملي في الحياة الإجتماعية لأوامر الله فالمراد من الإطاعة إما أن نجعله خاصة للأمور الإجتماعية يعني الجوانب الإجتماعية من الشريعة وحينئذ يكون الخطاب مولوياً ولا يكون إرشادياً أبداً .

يعني بعبارة أخرى لا يتصور يمكن للإنسان يؤمن بالله ولا يطبق في حياته الإجتماعية أوامر الله إن شاء الله سوف نقراء في مقبولة عمر بن حنظلة الإمام الصادق يقول له كيف ترجعون إلى هؤلاء يعني قضاة العامة سنة هسة غير السنة بطريق أولى وقد أمرتم أن تكفروا به ، لاحظوا التعبير ، يعني مراد الإمام الصادق ليس من الممكن أنّ الإنسان يقول أنا شيعي لكن في الأمور الإجتماعية أرجع للنظام السني لا يعقل هذا الشيء ، إذا أراد الإنسان أن يكون مؤمناً حقاً لا بد أن يرجع إلى المذهب في جميع شؤونه الفردية والإجتماعية لا يتصور نحن بإمكاننا مثلاً في كثير من البلدان الإسلامية نحن مسلمون ولكن القوانين أفرضوا من الغرب أو من الشرق أو من كذا وكذا قوانين وضعية.

فالآية المباركة بقرينة أولي الأمر منكم وبقرينة فإن تنازعتم كناية عن وجود النزاع في المجتمع الإسلامي ، بقرينة هذه الأمور أصولاً ناظرة إلى الجانب الإجتماعي ولذا صدر الخطاب بقوله يا أيها الذين آمنوا أطعيوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم ، كلمة منكم إما بيان لأمر يعني قيد لأمر يعني أمركم بحسب القاعدة الذي هم يقولون أنّ الجار والمجرور والظرف إذا كان بعد النكرات صفات وإذا كانت بعد المعارف أحوال هذه القاعدة المعروفة.

الأمر بما أنّه معرفة ، الأمر هكذا يقدر و يرى ، كائناً منكم ، يعني أمركم أولي أمركم ويحتمل أن يكون أيضاً منكم متعلق بمحذوف لكن حال أو صفة بأولي الأمر كائنين منكم ، إما كائنين أو كائناً منكم إما حال لأولي الأمر وإما حال لكلمة الأمر فقط .

على أي كيف ما كان بقرينة أولي الأمر والأمر هم يراد به الأمر الإجتماعي لعل الآية المباركة أنّه يا أيها الذين آمنوا لا تتصوروا أنّ الإيمان عبارة عن الإيمان بالقلب لكن في النظام الإجتماعي ترجمة إلى غيركم ، تتصورون أنّ النظام الإجتماعي ليس من صلب الإيمان ، كما الآن بالفعل كثير من البلدان الإسلامية قوانينهم إما من أمريكا إما من غيرها من غرب وشرق وإلى آخره أو قوانين وضعية وضعوها في مجالسهم .

أطيعوا الله وأطيعوا الرسول فإن تنازعتم في شيء أصلاً ناظر في الواقع بكلمة أولي الأمر ومنكم وتنازعتم بل لفظة الإطاعة ناظرة إلى الجوانب الإجتماعية من الإسلام لا يكون أحدكم مؤمناً حتى يطبق الإسلام في المجتمع وفي النظام الإجتماعي لا أنّه الإسلام عبارة عن مجرد إنسان يصلي ويصوم ، فيكون المراد بالآية المباركة حينئذ تأسيس بيان هذا المطلب كما جاء في رواية عمر بن حنظلة .

قلنا النكتة المهمة في رواية عمر بن حنظلة أنّ الإمام الصادق وإن شاء الله سيأتي شرحه ، هذا الشيء لم يتحقق قبل الإمام الصادق أبداً يعني بالنسبة إلى الإمام أميرالمؤمنين سلام الله عليه خوب في الفترة الذي لم يكن خليفةً لم يكن يجري شيئاً من الحدود في فترة الخلافة هم خليفة بعد أجرى الحدود الإلهية مع مراعاة بعض الشرائط .

الإمام الحسن هم خلال ستة أشهر اللي كان خليفة والإمام الحسين هم بحسب الظاهر لم يستلم الخلافة وإستشهد صلوات الله وسلامه عليه ، الإمام السجاد والإمام الباقر ولو دائماً لهم تحدي للنظام الجائر يقولون الحكومة فاسدة لكن لم يتعرضوا لتأسيس دولة أول من تعرض عملاً لتأسيس حركة الإجتماعية الإمام الصادق صلوات الله وسلامه عليه وسوف يأتي إن شاء الله تعالى كيفية تلقي المؤمنين عن النظام الفاسد يستفاد أنّ الإمام الصادق خلافاً لمن كان هناك يؤمن حتى من العامة ، جملة من العامة كانوا يؤمنون بفساد النظام بل كانوا يؤيدون بعض الحركات الثورية يعني القيام بالسيف لكن عملاً لم يشكلوا دولة هذه نكتة مهمة .

مثلاً ينقل عن أبي حنيفة – ذاك اليوم شرح هذا الشيء – جاء في تاريخ بغداد إنّ أباحنيفة كان يرى السيف وكذلك جاء في كتاب أحكام القرآن للجصاص وهو حنفي يقول ومن جملة ما كان يعاض على أبي حنيفة أنّه كان يرى السيف ، لكن يرى السيف بنفسه ما قدم شيء يعني يرى لزوم لمبارزة والصراع والمكافحة والمحاربة مع النظام الفاسد لكنه سكت ، الإمام الصادق صلوات الله وسلامه عليه على ما جاء في بعض الروايات كان يؤيد حركة زيد على كلام إنصافاً الروايات متعارضة في هذه الجهة ومن جانب آخر وهو أهم شيء عملاً تصدى بأن يقوم الشيعة في ما بينهم بشؤون الحكومة هذه النكتة مهمة ، هذا ميزة لا توجد في مذهب من مذاهب الإسلامية إطلاقاً ، لا الزيدية لا الخوارج لا الحنفية يعني لم يفكر أحد من الفقهاء بأن يأمر شيعته وأنصاره ومؤيده ومقلديه بأنّ في أمورهم الإجتماعية يستقلوا بنفسهم .

يعني الإمام الصادق في هذه الرواية في مقبولة عمر بن حنظلة على ما يأتي الإمام يؤكد لا تتصور أنت رجل شيعي ومؤمن ولكن في القضاء ترجع إلى هؤلاء قصة غريبة جداً إذا الرجوع إلى المسلمين ولكنهم سنة مثلاً ليسوا على مذهبنا ، حنفيين أحناف مثلاً بما أنّ القضاء كان مختلف بعض النوبات بيد أصحاب أبي حنيفة كأبي يوسف كان وبعض النوبات للحنابل وغيرهم ، إذا كان القاضي من بعض فرق الإسلام مع ذلك الترافع إليه حرام الآية المباركة لأنّهم طاغوت وقد أمرتم أن تكفروا به ، لاحظوا التعبير ، وقد أمرتم أن تكفروا به ، ثم يقول عليه السلام فمن ترافع إليهم في شيء فأخذ شيئاً بحكمهم فهو سحت وإن كان الحق ثابتاً له ، كلمة جداً عجيب .

أصلاً الرجوع إليهم حرام ولو كان سبباً لإستخلاص حقه من أيديهم ، طبعاً الفقهاء إختلفوا في هذه الكلمة ، فهو سحت وإن كان الحق ثابتاً له ، مشهور بينهم فسروا بأن يكون الحق مشاعاً أفرزه القاضي ، وإلا إذا كان الحق معينة شخصياً فأفرضوا هذا المسجل اللي صار نزاع الحاكم السني وحكم بأنّ المسجل لي خوب المسجل في نفسه مشخص قالوا مراد الرواية المباركة - سابقاً هم شرحنا وأشرنا إليه – في ما إذا كان مشاعاً وحكم بالإفراز أو حكم بالتعيين هذا التعيين ليس صحيحاً ... هسة غرضنا ليس شرح ذلك .

فإذا تصورنا أنّ الآية المباركة بهذا الصدد كما جاء في رواية أهل البيت معنى الآية المباركة يا أيها الذين آمنوا يعني أيها المجتمع الإيماني يجب عليكم طاعة الله وطاعة الرسول وطاعة أولي الأمر في أموركم الإجتماعية فحينئذ تكون هذه الآية المباركة مولويةً لا إرشاديةً .

فبناءاً على هذا إذا فسرنا الآية هكذا طبعاً الآن مشهور على الألسن أنّ الإمر إرشادي ويلزم الدور تسلسل وإلى آخر الكلمات التي لا تحتاج إلى تكرارها في كل الدروس لا حاجة أن أكررها هنا . كل هذه الكلمات يلزم منها الدور والتسلسل وإلى آخره هذا فرضه في أنّ المراد من الإطاعة إمتثال الأوامر الشخصية لله وأن نجعل الآية ناظرة إلى الصلاة والصوم ومعرفة الله ثم إطاعة أوامره وأما إذا قلنا أصلاً سياق الآية المباركة في الأمور الإجتماعية ويقال إنّ السنة أنّ الآية المباركة نزلت في جيش أرسلها رسول الله وعين عليهم أميراً وكان في الجيش عمار المعروف فخالف الأمير فصار نزاع بينهم ورسول الله حكم بأنّ الحق مع عمار لكن قال في ما بعد الأمير إذا قال شيء يجب عليك إطاعته وروى هذه الرواية في صحيح مسلم وفي غيره من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله ومن أطاع أميري فقد أطاعني ومن عصى أميري فقد عصاني وهذه الروايات مجعولة راويها أبو هريرة رأيت هذه الروايات في بعض كتب المعاصرين ما كان يناسب هذه الروايات في ذيل هذه الآية معلوم آثار الجعل واضحة ، إلا أن يكون المراد بأميري على تقدير الصدور خصوص أميرالمؤمنين سلام الله عليه وإلا قبول هذه الروايات من أطاع أميري فقد أطاعني وجعله في إطاعة الله والأمير عندهم بر وفاجر هذا من أوضح الفساد يعني أمر فاسد لا إشكال فيه .

على أي كيف ما كان هسة الآن ليس غرضي أنا شخصاً أميل إلى هذا الرأي لكن إنصافاً يحتاج إلى شواهد أكثر إنصافاً بعد عندي تأمل ... يعني بعبارة أخرى المراد الجدي من هذا الكلام أنّه لا نلاحظ كل لفظ لفظ بحدى مجموع الآية تلاحظ سياق الآية مجموع الآية ناظرة إلى جهاة الإجتماعية فحينئذ المراد من حيث المجموع إطاعة الأوامر الإلهية الإجتماعية خوب كثير من الأوامر الإجتماعية في القرآن مذكور السارق والسارقة الزاني والزانية كثير من الأحكام في القرآن مذكور ، جملة من الأحكام على لسان رسول الله ، جملة من الأحكام على لسان ولي الأمر فالأوامر الإلهية والنبوية والولوية يجب إطاعتها شرعاً وتحرم مخالفتها .

كل أمر يمس الحياة الإجتماعية للإنسان هذا من جهة ويمكن أن يقال أنّ إطاعة الله وإطاعة الرسول يعم الأوامر الفردية والإجتماعية لكن لا ينسجم مع أولي الأمر لأنّ أولي الأمر لم يثبت بصورة واضحة أوامر شخصية ، أوامر إجتماعية لا إشكال فيه ، أوامر شخصية ثبت بمقدار تأخير البيان لما جاء على لسان رسول الله الكلام هذا مجمل جداً بما أنّه في بحث التعارض شرحناه الآن إعادتها ...

فإذا ما صدر عن رسول الله طويل فما فوضه الله إلى نبيه فقد فوضه إلينا المراد هذا المعنى فلذا الائمة عليهم السلام يبينون جميع السنن التي دفعتاً تبينت لرسول الله .

على أي كيف ما كان فغرضنا من هذا البحث ، خلاصة البحث جعل الآية ناظرةً بين الفرد والإجتماع ينافي مع كلمة أولي الأمر وفي تصورنا أصولاً تفكيك السياق خلاف الظاهر ، ونحن في فهم جملة أفرضوا مركبة أفرضوا من سطرين ثلاثة لا نذكر كل لفظ مفرد مفرد مجموع السياق ، يعني المهم هذه النكتة في فهم الكلام في غاية الأهمية ما من أجله صيغ الكلام .

مثلاً إن جائكم فاسق بنباء فتبينوا نحن في تصورنا أهم نكتة في بيان أنّ الآية لها دلالة على حجية خبر العدل ... الآية المباركة مصوغة لأي شيء هذه النكتة جداً مهمة ، مصوغة لتصنيف الخبر ، تأملوا إذا مصوغة لتصنيف الخبر يعني الخبر إذا جاء به فاسقاً يتوقف فيه خوب طبعاً إن كان عادلاً لا يتوقف وأما إذا كان لسان الآية وسياق الآية مصوغاً لحال الفاسق وأنّ من خرج عن طاعة الله يحتمل في كلامه الكذب فتوقفوا في حاله فصوغ الكلام لحال الفاسق لا لتصنيف الخبر تأملتوا النكتة ؟ فحينئذ لا مفهوم للآية المباركة .

هذه النكتة من أهم النكات في باب الإستنتاج والإستنباط والإستظهار في الآيات والروايات جداً مهمة أن يعرف مصوغ الكلام ما صيغ لأجله الكلام ، مثلاً يا أيها الذين آمنوا مو أنّه كل كلمة لفظ لفظ ... مجموع الآية تلاحظ يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم إنسان يفهم أنّ النظر إلى الأمور الإجتماعية مصوغ الكلام ، فحينئذ لا دليل على تفكيك الصياغ أن نقول مثلاً بالنسبة إلى أطيعوا الله إرشادي أطيعوا الرسول مولوي .

إنصافاً التفكيك ما بينهما في غاية الصعوبة والإشكال طبعاً ينبغي أن يعرف نحن كررنا هذا الكلام الصياغ شاهد وليس دليلاً لأنّه في القرآن قد يصير تخالف في الصياغ . بصفة عامة مثلاً يوسف أعرض عن هذا واستغفري لذنبك ، خطاب الأول ليوسف والثاني لزليخا ، يوسف أعرض عن هذا واستغفري خطاب صار مؤنث .

ففي القرآن الصياغ شاهد لا أنّه دليل لتخالف الصياغ في القرآن لكن هذه الآية المباركة يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول أولي الأمر منكم لا نفهم منه تفكيكاً في الصياغ كأنما الآية صدراً وذيلاً لصياغ واحد لمعنى واحد وذيلاً واضح في الأمر الإجتماعي ، أولي الأمر منكم واضح في ذلك ، تنازعتم واضح في ذلك .

فحينئذ الذي نفهم من مجموع الصياغ أنّ الصياغ واحد فالتفكيك بأن نقول صدر الآية إرشادي والذيل مولوي كما عليه جملة منهم ، هذا إنصافاً خلاف الظاهر . وعلى كل تقدير قد لا نفهم معنى الصياغ .

وأما أنّ الذيل ناظر ، كل الصياغ إرشادي والذيل ناظر إلى إرشاد العقلاء لم يثبت أنّ العقلاء والعلماء دائماً في حياتهم الإجتماعية هذا المسلك عندهم أحكام العقل واضحة وأما أحكام العقلاء والسير العقلائية بما أنّهم متفاوتة لا بد أن نضم من عندنا إليها شيئاً فد ضميمة تحتاج وهذا خلاف الظاهر .

وأما ما افاده الأشاعرة بأنّ الآية مولوي بعد بطلانه غني بإعتبار أنّ إيماننا بالحسن والقبح العقليين مما لا يجعل مجالاً لشك في هذه المقولة وتفصيل هذا البحث نحن بمناسبة سابقاً هم تعرضنا أكثر من مرة لا نعيد الكلام فكلام الأشاعرة مبناً فاسد .

لتفكيك هم خلاف الصياغ عن إرشادي صدراً وذيلاً إنصافاً خلاف لا يمكن ما يرجع للعقل يمكن لا بأس وما يرجع إلى العقلاء إلا أن يكون سيرة عقلائية قوية مما لا يختلف فيه إثنان ، الآن في زماننا هذا في جملة من العالم نظام جمهوري موجود في جملة من العالم نظام ملكي موجود في نفس الزمان حتى دول متقدمة أفرضوا في بريطانيا وغيره ، نظام عشائري موجود ونظام كذا .

بالنسبة إلى النظم الإجتماعية حتماً النظام الشورائية أفضل الأنظمة البشرية والصياغ العقلائية يفهم هذا ، هذا محل تأمل أصلاً ، البيع وما شابه ذلك محل تأمل على أي كيف ما كان حكم العقل واضح والذي أنا أتصور أنّ الصياغ الآية المباركة صدراً وذيلاً واحدة والنظر إلى الجهات الإجتماعية للإسلام ولذا بطبيعة الحال لا بد أن يجعل هناك أحكام الله الإجتماعية الأحكام النبوية والأحكام الولوية ، هذه الجهة الثانية عليكم بالتحقيق .

الجهة الثالثة لو كنا نحن وظاهر الآية المباركة أولي الأمر منكم بلحاظ هذه الجهات الإجتماعية يعني من يتصدى لأمر الإجتماعي ولكن من جهة أخرى هناك شيء يأبى من قبول هذا المعنى نحن أخيراً تعرضنا لهذه النكتة الجهات اللفظية تشكل عشراً الدلالة ، الجهاة والقرائن الحالية والصياغية تشكل تسعة أعشار ، أطيعوا الله وأطيعوا الرسول في الرسول قطعاً العصمة موجود والإطاعة مطلقة لم تغير لم يقل الله سبحانه وتعالى أطيعوا الرسول فيما إذا لم يكن ساهياً إذا كان ساهياً إذا خرج عن حالته الرسولية لا ... ما كو أطيعوا الرسول مطلقاً .

فبطبيعة الحال فهموا من هذه الآية المباركة عصمة الرسول وطبيعي هذا المعنى ، الإطاعة إذا لم تتقيد بعدم الخطاء يعني الرجل لا يخطاء حتى الخطاء لا يصدر منه وإلا كان يقول سبحانه وتعالى أطيعوا الرسول إذا لم يخطاء فبما أنّ إطاعة الرسول مطلقة فهو معصوم من الذنوب متعمداً وخطاءاً .

وأما بالنسبة إلى أولي الأمر ما دام إن ضم إلى الله وإلى الرسول بطبيعة الحال لا بد أن يكون هذا ، تصوير أنّ الله سبحانه وتعالى يأمرننا بإطاعة أولي الأمر وخصوصاً على مسلك بعض العامة ولو كان فاسقاً فاجراً ملحداً ما دام ولو تغلب بالسيف حتى في كتاب الأحكام السلطانية يقول حتى ولو تغلب بالسيف من دون بيعة أهل الحل والعقد مع ذلك يجب إطاعته إنصافاً يعني الصياغ يأبى من قبول هذا المعنى ، الصياغ جداً يأبى من قبول هذا المعنى أنّ الله سبحانه وتعالى يجعل الرجل الفاسق الفاجر في عداد نفسه وفي عداد الرسول ، طبعاً الصياغ يأبى ذلك .

فلذا لا بد أن يتصور أنّ أولي الأمر له خصوصية وإلا إن لم يتصور هذه الخصوصية ... مثلاً الزيدية قالوا المراد بالخصوصية أن يكون مجتهداً عادلاً فقيهاً سيداً علوياً شجاعاً مجاهداً يخرج بالسيف يقوم بالسيف حينئذ عادلاً في حياته لا تصدر منه خلاف العدالة وأما أكثر من هذا بعد لا يلتزم وكذلك الخوارج تقريباً هذا الشيء ، جعلوا أولي الأمر من يكون متقيداً متعبداً يعني لا بد من خصوصية حتى يصلح ويقرن عن رسول ولو بصورة مصغرة من رسول الله وإلا كيف يقرن برسول الله كيف يقرن بالله ولكن في روايات أهل البيت روايات كثيرة وبأسانيد كثيرة إيانا عنا خاصة .

فبناءاً على هذا كلمة أولي الأمر ليس من قبيل الكلي من قبيل الكل ، المراد بذلك إثنى عشر إماماً لا يخلوا زمان منهم أبداً إلى أن يقوم القيامة لأنّه في الروايات قبل أن تقوم القيامة يعني ترفع الحجة ويكون هرج ومرج وتقوم القيامة .

على أي إلى قبل قيام القيامة لا يخلوا زمان أن يأتي لا يمكن أن يأتي زمان يخلوا من أحد من هؤلاء الأئمة سلام الله عليهم أجمعين فهو ولي الأمر فليس من قبيل الكلي ما جاء في عبارات بعض المعاصرين أنّ الأئمة عليهم السلام هم المصداق البارز لعله من جهة مثلاً عدم التأمل مصداق البارز إذا فرضنا ، مع أنّه ذكر الروايات أو أشار إلى الروايات ، مصداق البارز إذا أريد به عنوان أولي الأمر يقال له مصداق .

ولذا لا يستفاد من هذه الآية المباركة ولاية الفقيه أبداً ولا غير الفقيه ، أصولاً نحن بيننا في هذه الشؤون التي في الروايات موجود عنوان أولي الأمر عنوان الولي عنوان المولى إبتداءاً ألفاظ خاص مثلاً في زماننا بالإمام المهدي (عج) في كل زمان بإمام ذلك الزمان مثلاً ورد في رواية مثلاً أنّ الأنفال للقائم بأمر المسلمين ليس القائم بأمر المسلمين الفقيه المتصدي وإن كان فقيهاً جليلاً عالماً عابداً فقيهاً ورعاً تقياً أصلاً القائم بأمر المسلمين إبتداءاً يراد به الإمام المهدي ثم لا بد أن نلاحظ أنّ الإمام المهدي كيف جعل الوظيفة للشيعة .

ولذا في الخمس تعرضنا وقلنا الصحيح يبحث هكذا أولاً هل هذا الخمس كيف جعل للإمام المهدي كحق شخصي أم لا ثم الإمام المهدي كيف فوض للشيعة التصرف فيه مع الأسف الشديد الآن في كلمات الفقهاء حتى مثل الجواهر كأنما يتصورون ما وظيفة الفقيه تجاه الخمس طبيعة البحث على مبنى الشيعة تحتاج إلى هذا التفويض إبتداءاً كيف جعل هذا للإمام المهدي كيف جعل لرسول الله ثانياً كيف جعله الإمام لنا فالقائم بأمر المسلمين له إطلاق يشمل حتى الفقيه المتصدي العادل لا هذا ليس صحيحاً وأولي الأمر المصداق البارز أهل البيت ، لا مو مصداق المراد الجدي خصوصهم عدد محدود ومحصور في عدد محصور ليس كلياً حتى يكون هو المصداق البارز فحينئذ مراد بأولي الأمر في زماننا هو الإمام المهدي أرواحنا فداه نعم هو يبين وظيفة الشيعة في زمن الغيبة وذاك شيء آخر .

**وصلى الله على محمد وآله الطاهرين**